مجلة الشهاب • المجلد: 07، العدد: 03 (2021م) • ص ص 493 - 508
(ISSN: 2477-9954, EISSN: 2602-5485)

المنهج النبوي في الوقاية من الجريمة السياسية
«المدينة المنورة أنموذجا»

The Prophetic Approach in Preventing Political Crime: The Case of Medina as a Model

ط.د/ علي طهراوي *
مخبر الجنوب الجزائر للبحث في التاريخ والحضارة الإسلامية،
جامعة غرداية (الجزائر)
ali.tahraoui@univ-ghardaia.dz

أ.د/ أحمد أولاد سعيد
مخبر الجنوب الجزائر للبحث في التاريخ والحضارة الإسلامية،
جامعة غرداية (الجزائر)
ahmedos10@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/08/08 تاريخ القبول: 2021/10/08 تاريخ النشر: 2021/11/14

❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖

ملخص:
سنتعرض في هذه الدراسة إلى مجتمع المدينة المنورة في عهد رسول الله ﷺ من خلال بيان الأسس والمبادئ التي قام عليها، وعرض التشريعات والأحكام التي نظمته ووقته من الجرائم عامة، والجريمة السياسية خاصة، ونستنتج من خلالها المنهج النبوي في الوقاية من الجريمة السياسية في المجتمع المدني، الذي يعتبر حاضرة الدولة الإسلامية، وكيف قام ﷺ ببنائه ودعم ركائزه وتوحيده واستقراره.

الكلمات المفتاحية:
الوقاية ؛ المجتمع؛ الجريمة السياسية؛ المدينة؛ التشريعات.

Abstract :
This study investigates the Medina society during the era of the Prophet (Peace Be Upon Him) through eliciting the foundations and principles upon which it was built. It also surveys the legislations and laws that contributed to the regulation and protection of the society from crime in general and political offences in particular. We, through this work, deduce the Prophetic Approach to preventing political crime in the Medina society, which is considered as the metropolis of Islamic state as founded, supported, unified, and stabilized by the Prophet (Peace Be Upon Him).
Keywords: prevention; society; political crime ; medina; legislations.

* المؤلف المراسل.

1. مقدمة:

تعتبر سيرة رسول الله ﷺ هي الملهمة لجميع المسلمين لما تحويه من قواعد وأحكام وسلوكات في جميع جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وبالتركيز على سيرته ﷺ بالمدينة المنورة باعتبارها عاصمة لأول دولة إسلامية، فعند انتقال رسول الله ﷺ والمهاجرين من مكة إلى المدينة المنورة كانت الحياة أكثر تعقيدا، والقضايا التي سيواجهها رسول الله ﷺ أكثر تنوعا لوجود بيئات وثقافات مختلفة[1]، فقد كان في المدينة المنورة ثلاث فئات رئيسة تختلف أحوال كل منها بالنسبة إلى الأخرى اختلافا واضحا، وكان كل صنف منها يواجه مسائل عديدة غير المسائل التي يواجهها الآخرون[2]، ففيها مجتمع عربي مفتت بسبب العداء القبلي الذي دارت رحاه لعقود من الزمان بين قبيلتي الأوس والخزرج، يضاف إلى هذا العداء الذي كان بين العرب واليهود القاطنين في المدينة وضواحيها[3]، وكانت جماعة المسلمين مشتملة على قسمين: قسم في أرضهم وديارهم وأموالهم وهم الأنصار، وكان بينهم التنافر مستحكما، وقسم ثان هم المهاجرون الذي نجوا بأنفسهم إلى المدينة المنورة[4]؛ وهناك اليهود الذين كانوا ينقسمون على أنفسهم في تجمعات وقبائل أبرزها بنو قينقاع وكانوا حلفاء الخزرج، وبنو النظير وهم أيضا حلفاء الخزرج، وبنو قريظة وكانوا حلفاء الأوس[5]؛ وهذه القبائل هي التي كانت تثير الحروب بين الأوس والخزرج، فهم أصحاب دسائس ومؤامرات وعتو وفساد يلقون العداوة والشحناء بين القبائل العربية المجاورة، فلا تزال في حروب متواصلة[6]. وأما المنافقون والمشركون فهم الذين تمسكوا بالكفر فمنهم من تمسك به ظاهرا وباطنا ومنهم من تمسك به باطنا وأسلم ظاهرا طمعا في المال أو جاه أو منصب[7].

والسؤال هنا: على الرغم من هذه التعقيدات كيف استطاع رسول الله ﷺ وقاية المجتمع المدني وحفظه من الوقوع في الجرائم السياسية، من خلال جعله مجتمعا متماسكا ومترابطا ملغيا بذلك جميع النزعات القبلية والفوارق الطبقية وكذلك حفظ حقوق الأقليات الدينية، وهذا من خلال منهج نبوي في التعامل السياسي مع مختلف فئات المجتمع، فما هو المنهج النبوي في الوقاية من الجريمة السياسية في المدينة المنورة؟

- وما هي أهم التشريعات التي قام بها رسول الله ﷺ لوقاية مجتمعه من الجريمة السياسية؟
- ما المقصود بالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار؟ وفيما تتمثل أهميتها؟
- ما هي صحيفة المدينة المنورة؟ وعلى ما تنص بنودها؟
- كيف يقي الإيمان بالله تعالى من الجريمة السياسية؟
- كيف تحقق العبادات الوقاية من الجريمة السياسية في المجتمع؟

ونسعى من معالجة هذه التساؤلات تحقيق الأهداف الآتية:

- معرفة الأسس والمبادئ التي قام عليها المجتمع المدني.
- أهمية التشريعات التي قام بها رسول لله ﷺ.
- بيان المنهج النبوي في تنظيم المجتمع ووقايته من الجريمة السياسية.

وسنقوم بالاعتماد على منهجين أساسيين هما:

- المنهج التاريخي: لعرض الأوضاع السائدة في المدينة المنورة قبل قدوم رسول الله ﷺ.

- التحليلي: تم الاستعانة به لتحليل التشريعات التي قام بها رسول الله ﷺ لوقاية مجتمعه من الجريمة السياسية واستخراج العبر منها.

2. التنظيم الداخلي للمجتمع للوقاية من الجريمة السياسية

كان العهد المدني عهد تشريع وتنظيم الدولة الإسلامية بدءا بالحياة السياسية والمسائل الدستورية ومرورا بالحياة الاجتماعية، على صعيدي الفرد والمجتمع[8].

حيث شرع رسول الله ﷺ منذ دخوله المدينة المنورة يسعى في تثبيت دعائم الدولة الجديدة على قواعد متينة وأسس راسخة[9]، كي يحقق الأمن والاستقرار في الداخل دون أن تشغله أو تعيقه القلاقل الداخلية عن بناء دولة الإسلام، وقد استطاع ﷺ بنظره السياسي الثاقب وحسن تدبيره للأمور أن يضبط الأمور ويحبك أطرافها حبكا جعلها طوع يده[10]، فكانت أولى خطواته المباركة الاهتمام بدعائم الأمة كبناء المسجد الأعظم بالمدينة، والمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، وإصدار الوثيقة أو الدستور الإسلامي في المدينة الذي ينظم العلاقات بين المسلمين واليهود ومشركي المدينة، والعمل على حل مشاكل المجتمع الجديد وتربيته على منهج رباني في جميع شؤون الحياة كافة[11].

1.2. المؤاخاة بين المهاجرين و الأنصار:

من الركائز التي تقوم عليها المدينة المثلى والدولة الفاضلة الأخوة المفعمة بالمحبة، فمتى استشعر كل فرد من أفراد الدولة أنه أخ للناس جميعا وأنه يحبهم ويحبونه فحينما يسود هذا الشعور ترفرف أعلام المحبة و الوئام والسلم والسلام والأمن والأمان، فتنطلق هذه الدولة لبناء ذاتها وتحقيق مصالحها وإثبات وجودها المتميز بين الأمم[12].

ولقد كان المسلمون على أعتاب تأسيس دولة إسلامية وما من دولة تتقدم إلا على أساس وحدة فصائل شعبها، فكان لابد من إذابة الفروقات والحساسيات بين أبناء الشعب الواحد، ليصبح هذا الشعب نسيجا مترابطا، فالوحدة هي عنوان قوة وصحوة كل أمة[13]، والدولة لا يمكن أن تنهض وتقوم إلا على أساس وحدة الأمة وتساندها ولا يتم ذلك بغير التآخي والمحبة المتبادلة[14]، فعمل رسول الله ﷺ أن ينظمها ويوحد بينها ويجمعها تحت جامعة الإنسانية العامة ويقيم التعاون بينها على أساس الإخاء العام[15].

ولما كان المهاجرون الذين خرجوا من بلدهم مكة وحلو في المدينة المنورة ليس لهم فيها بيت يأويهم ولا مال ينهض بحوائجهم، كان لابد أن يتخذ رسول الله ﷺ تدبيرا يحل مشكلتهم[16]، فقد أراد رسول الله ﷺ أن يوجد تشريعا يعالج للمهاجرين أوضاعهم الاقتصادية، ويشعرهم بأنهم ليسو عالة على إخوانهم الأنصار؛ فكان أن شرع نظام المؤاخاة في السنة الأولى من الهجرة[17].

1.1.2. مفهوم المؤاخاة

ومعنى هذا الإخاء أن تذوب عصبيات الجاهلية فلا حمية إلا للإسلام وأن تسقط فوارق النسب واللون

والوطن، وقد كانت هذه الأخوة عقدا نافذا لا لفظا فارغا تمتزج فيها عواطف الإيثار والمساواة والمؤانسة[18]، فقد قام على هذه القاعدة أعظم بناء لأمة لم يعرف لها التاريخ مثيلا في وحدتها وتفانيها وتلاحمها[19]، وكانت هذه الخطوة هي الأهم في التأليف بين المجتمع المسلم في المدينة، لأنهم كانوا من قبائل مختلفة، يسود بينهم في ذلك العصر التعصب الأعمى للقبيلة والحمية لها[20]، قال ابن القيم: ثم آخى رسول الله ﷺ بين الهاجرين والأنصار في دار أنس بن مالك وكانوا تسعين رجلا نصفهم من المهاجرين ونصفهم من الأنصار آخى بينهم على المساواة ويتوارثون بعد الموت دون ذوي الأرحام، إلى حين وقعت غزوة بدر فلما أنزل الله تعالى: ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾[21]، رد التوارث دون عقد الأخوة[22]، فهذه المؤاخاة أقوى مظهر من مظاهر عدالة الإسلام الإنسانية الأخلاقية البناءة، وأكبر دليل على العدالة الاجتماعية في الإسلام والتي عقدها صاحب الشريعة محمد ﷺ بنفسه وطبقها بإشرافه وأقام على أساسها أول مجتمع ينشئه وأول دولة يبنيها[23].

2.1.2. أهمية المؤاخاة

كان هذا الأساس الذي اعتمده رسول الله ﷺ في سبيل بناء مجتمع إسلامي ودولة إسلامية تظهر أهميته في:

- لا يمكن للدولة أن تنهض أو تقوم إلا على أساس وحدة الأمة وتساندها وهذا لا يتم إلا بعامل التآخي و المحبة المتبادلة .

- تحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية من خلال التآخي بين المهاجرين والأنصار الذي يعد أعظم وأروع نظام اجتماعي في العالم، الذي كان له أثر إيجابي في شد أزر المجتمع الإسلامي ودعم كيانه[24] بجمع كلمة المسلمين وتوحيدهم وتماسكهم، وإزالة النعرات الجاهلية من نفوسهم وتوطيد أواصر المحبة والوداد والإخاء على أسس إسلامية[25].

- إن سياسة المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار نوع من السبق السياسي الذي اتبعه رسول الله ﷺ في تأصيل المودة وتمكينها في مشاعر المهاجرين والأنصار[26].

فكان هذا الإخاء أساسا لإخاء عالمي فريد من نوعه ومقدمة لنهضة أمة ذات دعوة ورسالة وأهداف صالحة كي تنقذ العالم من الشقاء والتناحر، وشريطة لاستئناف حياة جديدة للعالم والإنسانية[27].

2.2. وثيقة صحيفة المدينة:

كانت المدينة عند هجرة رسول الله ﷺ خليطا من العقائد المختلفة ومن العناصر التي لا يربطها نظام ولا وحدة ولا وفاق[28]، وعندما انتقل رسول الله ﷺ والمسلمون إلى المدينة اقتضى النمط الجديد من حياتهم أن يكون بينهم وبين غيرهم من القبائل ربط وأسباب من العهود والمواثيق[29]، فبعد أن وثق النبي الله ﷺ من رسوخ قواعد المجتمع الإسلامي الجديد بإقامة الوحدة العقائدية والسياسية والنظامية بين المسلمين، رأى بأن يقوم بتنظيم علاقته بغير المسلمين، وأقرب من كان يجاور المدينة من غير المسلمين هم اليهود[30].

فكان النبي ﷺ في وطنه الجديد يعمل على تأسيس دولة قوية تقوم على مبادئ الحق والفضيلة وتخضع لقواعد تنظيم صارم لذلك وضع الأسس القانونية التي تنظم العلاقة السياسية والدينية والاجتماعية بين المهاجرين والأنصار وطوائف اليهود، اعتمادا على القيم الرفيعة التي يحفظها التشريع الجديد، والتي تقوم على أساس المحبة والأخوة والعدل والمساواة والتعاون[31]، فقد تطلع رسول الله ﷺ أن يعيش مع اليهود في جوار آمن، فدعاهم إلى معاهدة سلم تكفل لهم الحرية الكاملة والتامة في دينهم وعقائدهم وأن يعيشوا في جوار رسول الله ﷺ في سلم وسلام وأمن وأمان[32]، فقام رسول الله ﷺ بكتابة وثيقة المدينة التي تعتبر أول وثيقة دستورية في المدينة استطاع رسول الله ﷺ من خلالها أن يبصر شعب المدينة بواقع دولتهم الجديدة و رؤاها المستقبلية[33].

1.2.2. صحيفة المدينة

كتابة هذه الصحيفة بين المسلمين من المهاجرين والأنصار ويهود المدينة، كانت برغبة من النبي ﷺ في حماية المسلمين والتأمين لهم والدفاع عن المدينة، لذلك اقتضت الحكمة أن يعاهد رسول الله ﷺ اليهود[34]، ولن نأتي بنص الكتاب كله فهو طويل ولكنا نجتزئ منه البنود الهامة كي نقف على مدى القيمة الدستورية للمجتمع الإسلامي ودولته الناشئة في المدينة، وهذه أهم البنود:

أولا: بنود الصحيفة المتعلقة بالمسلمين المؤمنين:

- المسلمون من قريشٍ، وأهل يثرب، وَمَنْ تبعهم، فلحق بهم، وجاهد معهم إنَّهم أمَّةٌ واحدةٌ من دون النَّاس.

- المسلمون جميعا على اختلاف قبائلهم يتعاقلون بينهم، وهم يَفْدُون عانِيَهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

- وإنَّ المؤمنين لا يتركون مُفْرَحًا بينهم أن يُعْطوه بالمعروف؛ من فِداءٍ، أو عَقْل.

- وإنَّ المؤمنين المتَّقين «أيديهم» على «كلِّ» مَنْ بغى منهم، أو ابتغى دَسِيسةَ ظُلْمٍ، أو إثمًا، أو عدوانًا، أو فسادًا بين المؤمنين، وإنَّ أيديهم عليه جميعًا، ولو كان وَلَدَ أحدهِم.

- ولا يَقْتُل مؤمنٌ مؤمنًا في كافرٍ، ولا يَنْصُر كافرًا على مؤمنٍ.

- وإنَّ سِلْمَ المؤمنين واحدةٌ، لا يسالم مؤمنٌ دون مؤمنٍ في قتالٍ في سبيل الله إلا على سواءٍ، وعدلٍ بينهم.

- ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم ، والمؤمنون بعضهم موالي بعض دون الناس.

- وإنَّه لا يحلُّ لمؤمن أقرَّ بِما في هذه الصَّحيفة، وآمن بالله واليوم الآخر، أن ينصر مُحْدِثًا، أو يُؤْوِيه، وإنَّ مَنْ نصره أو آواه، فإنَّ عليه لعنةَ الله، وغضبه يوم القيامة، ولا يُؤْخذ منه صرفٌ، ولا عدلٌ.

ثانيا :البنود المتعلقة باليهود:

- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

- وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم

أو أثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

- وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.

ثالثا: بنود متعلقة بالقواعد العامة:

- وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله ﷺ.

- وإنَّه مَنْ خرج آمنٌ، ومن قعد آمنٌ بالمدينة، إلا من ظَلم، وَأَثِمَ، وإنَّ الله جارٌ لمن برَّ، واتقى ومحمَّدٌ رسولُ الله ﷺ[35].

2.2.2. تحليل صحيفة المدينة

نحن بصدد تحليل هذه البنود العظيمة (إن مولد المجتمع الإسلامي نفسه إنما كان ضمن هيكل متكامل للدولة، وما تنزلت تشريعاته إلا ضمن قوالب من التنظيم الاجتماعي المتناسق من جميع جهاته وأطرافه وهذه الوثيقة أكبر دليل على ذلك).

فقد أقر دستور المدينة أو ما يعرف باسم الصحيفة نظرية سيادة الدولة وليس القبيلة، فكانت الصحيفة تنص على أن مجتمع الإسلام ليس مجتمع العصبية القبلية وإنما هو أمة واحدة دون الناس[36]، فقد تضمنت هذه الصحيفة مبادئ عامة وفي طليعتها تحديد مفهوم الأمة، فالأمَّة في الصَّحيفة تضمُّ المسلمين جميعهم، مهاجريهم وأنصارهم، وَمَنْ تبعهم ممَّن لحق بهم، وجاهد معهم، أمَّةٌ واحدةٌ من دون النَّاس[37]، فتشكيل الأمة من حيث العقيدة والدين تشتمل على كل المسلمين حيثما كانوا، والأمة من حيث المواطنة تشتمل على غير المسلمين في الدولة[38].

ونظم رسول ﷺ من خلالها العلاقات بين سكان المدينة، واستهدف هذا الكتاب أو الصحيفة توضيح التزامات جميع الأطراف داخل المدينة، وتحديد الحقوق والواجبات.

حيث اعتبرت هذه الصحيفة اليهود جزءا من مواطني الدولة الإسلامية الذين يعيشون في أرجائها مواطنين وأنهم أمة مع المؤمنين، ماداموا قائمين بواجباتهم المترتبة عليهم، فاختلاف الدين ليس سببا للحرمان من مبدأ المواطنة[39].

فهذه الوثيقة تبين رغبة المسلمين في التعاون الخالص مع يهود المدينة لنشر السكينة في ربوعها والضرب على أيدي العادين ومدبري الفتن أيا كان دينهم[40].

لقد أدركت الصحيفة جدلية الخاص والعام بالنسبة للمؤمنين ومن تبعهم ولحق بهم، وعلى ضوء ذلك كان لابد من رسم دائرة للنظام العام الذي هو الحقل المشترك بين اليهود والمسلمين، وفيما هو خارج هذا الحقل أعطت لليهود كامل خصوصيتهم السياسية والدينية، لقد قطعت الصحيفة أشواطا واسعة في طريق الحقوق الشخصية الحريات العامة إضافة إلى مبادئ الحكم وأصوله، وهكذا نظمت الصحيفة الحقوق التالية: الحقوق الاجتماعية وحق الملكية والحريات الدينية وحق الأمن وحق التنقل والحقوق السياسية، أما

من جهة أصول الحكم فقد تحدثت عن الأصول التالية أصل العدل وأصل الشورى وأصل الحرية وأصل التضامن[41].

إنَّ الصَّحيفة تدلُّ بوضوحٍ وجلاءٍ على عبقرية الرَّسول ﷺ في صياغة موادِّها، وتحديد علاقات الأطراف بعضها ببعضٍ؛ فقد كانت موادُّها مترابطةً، وشاملةً، وتصلح لعلاج الأوضاع في المدينة آنذاك، وفيها من القواعد والمبادئ ما يحقِّق العدالة المطلقة، والمساواة التَّامَّة بين البشر، وأن يتمتَّع بنو الإنسان على اختلاف ألوانهم، ولغاتهم، وأديانهم، بالحقوق والحرِّيَّات بأنواعها، حيث أعلنت الصَّحيفة أنَّ الحرِّيات مصونةٌ؛ كحرية العقيدة، والعبادة، وحقِّ الأمن.

وقد أنذرت الصَّحيفة بإنزال الوعيد، وإهلاك من يخالف هذا المبدأ، أو يكسر هذه القاعدة، وقد نصَّت الوثيقة على تحقيق العدالة بين النَّاس، وعلى تحقيق مبدأ المساواة[42]، وأن مرجع حسم الخلاف حول بنود هذه الوثيقة الله عز وجل ورسوله محمد ﷺ[43].

فقد كان هذا تمهيد لقيام دولة إسلامية، إنسانية، دستورية على نمط جديد في الرؤى والمفاهيم والتشريعات تخالف ما ألفته الطبيعة العربية من الارتباط بالحكومات القبلية الجاهلية على أساس الدم والأرض والمعايشة والتمسك بالأعراف والعادات دون تقييم أو موازنة فمبادئ الدولة الجديدة تقوم على خلاف ذلك [44].

والذي يمعن النظر في هذه الوثيقة يجدها تشبه دساتيرنا اليوم، فهي تحدد المبادئ العامة التي تسير على أساسها شؤون الدولة، بطريقة مقننة ومنظمة، وتهيئ الأجواء المثالية لتنظيم الحياة العامة للناس، وهذا ما فعله النبي ﷺ حين أسس مجتمعا جديدا، فتلك المعاهدة تشتمل على بنود تتضمن في مجملها إطارا نموذجيا تنظم به العلاقة بين المسلمين واليهود في السلم والحرب، وهي أسس ومبادئ عامة دلت على رؤية واضحة ومنهجية دقيقة ومضبوطة في تحديد المبادئ العامة التي يقوم عليها بناء الدولة الفتية[45].

3. تنمية الوازع الديني للفرد لوقاية المجتمع من الجريمة السياسية

فالوازع الديني هو:حقيقة إيمانية ثابتة ومستقرة في النفس الإنسانية تراود المسلم وتدعوه إلى الاستسلام لله تعالى والوقوف عند حدوده، والعمل بما جاء في الكتاب والسنة من الأوامر والنواهي والتوجهات والإرشادات والفضائل الخلقية، وتدعوه إلى الامتناع والكف عما حرم الله مذكرة إياه بالزواجر والروادع التي حفل بها الكتاب والسنة[46].

ويعتبر الفرد هو المحور والمنطلق للأسرة والمجتمع، وجميع الأفعال الضارة والصالحة مصدرها الأفراد؛ من هنا تأتي أهمية تربية الفرد وتكوينه والعناية به إذ بصلاحه يصلح كل شيء وبفساده يختل كل شيء؛ فالفرد الصالح يساهم في بناء مجتمع آمن يأمن فيه الجميع فلا يخاف فيه أحد، وعادل فلا يظلم فيه أحد ومتكافل فلا يجوع فيه أحد، ويتم هذا وفق أحكام وتشريعات إسلامية على المنهج النبوي[47]، ومن أهم الوسائل الوقائية في نظرة الإسلام الشمولية لمواجهة الانحراف والإجرام الوازع الديني والأخلاقي، إذ هما روح الإسلام المتوقدة والنابضة، ولا أثر للإسلام في واقع الحياة إلا بهما، ومن هنا شرع الإسلام من المبادئ والوسائل ما يقوي هذين الوازعين، وينميهما في النفوس المسلمة التواقة إلى الهداية والعبادة

والاستقامة على منهاج الله تعالى، وحيث إن الوازع يحتاج إلى تقوية وتنمية ورعاية اتخذ الإسلام عدة وسائل لهذا الغرض، وهي في الوقت نفسه وسائل وقائية تقي المؤمنين من الانحراف وتسد السبل أمامهم حتى لا يقعوا في مستنقع الجريمة، ومن أهم هذه الوسائل الإيمان بالله تعالى و العبادات[48].

1.3. الإيمان بالله تعالى :

الإيمان بالله تعالى له أثر كبير في حياة الإنسان، إذ يؤثر في سلوكه وطباعه وتفكيره، مما يكون له أكبر الأثر في الوقاية من الجريمة، وحفظ المجتمع واستقراره .

1.1.3. تعريف الإيمان بالله تعالى

هو: التصديق الجازم، والإقرار الكامل، والاعتراف التام؛ بوجود الله تعالى وربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، واستحقاقه وحده العبادة، واطمئنان القلب بذلك اطمئناناً تُرى آثاره في سلوك الإنسان، والتزامه بأوامر الله تعالى، واجتناب نواهيه، وأن محمد بن عبد الله ﷺ رسول الله، وخاتم النبيين، وقبول جميع ما أخبر به ﷺ عن ربه جل وعلا وعن دين الإسلام؛ من الأمور الغيبية، والأحكام الشرعية، وبجميع مفردات الدين، والانقياد له ﷺ بالطاعة المطلقة فيما أمر به، والكف عما نهى عنه ﷺ وزجر؛ ظاهراً وباطناً وإظهار الخضوع والطمأنينة لكل ذلك[49].

2.1.3. أثر الإيمان في وقاية المجتمع من الجريمة السياسية

الإيمان بالله تعالى هو الركيزة الأولى والأساسية في بناء المجتمع الآمن الفاضل وبهذا الإيمان يتعامل المجتمع في تنظيم علاقاته كافة ويحد من نفوذ الجريمة[50]، فالإيمان بالله تعالى وملازمة تقواه هو الدرع الواقي للمجتمع من كثير من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، والجرائم والانحرافات، فالإيمان يهذب السلوك ويقيم قواعد العدل ويقضي على الشر والفساد ويربط بين القلوب برباط المحبة والرحمة والمودة، ومتى وجد الإيمان وجد الأمن النفسي في حياة الفرد والأمن الجماعي في المجتمع وإذا فقدت الأمة الإيمان دب فيها الفساد وأهدرت القيم وأصبح أمرها فوضى[51]، فالإيمان يوجد لدى المجتمع روح الأخوة والتعاون والتكافل فيعم الخير والمحبة كما يوجد فيه الرأي العام الفاضل الذي يغار على حرمات الناس ويحارب الجريمة والشر بكافة صورهما ويدعوا إلى الخير بكل وسيلة[52].

2.3. العبادات وأثرها في وقاية المجتمع من الجريمة السياسية

للعبادة أثر بالغ في أخلاق وسلوك الفرد وعلاقته بغيره فهي من أقوى المؤثرات والبواعث التي توجه الفرد إلى السلوك الصحيح والعمل الصالح وتنفره من الانحراف وتبعده من دروب الجريمة والفساد، فالصلاة والزكاة والصيام والحج وصدق الحديث وأداء الأمانة وبر الوالدين وصلة الأرحام والوفاء بالعهود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك من العبادة لله عز وجل، فهي بهذا المفهوم تشمل طاعة الله والإذعان له في أمور الدين كلها، يستوي في ذلك الفرائض والنوافل وسائر ما جاء به الدين في الأحكام والمعاملات والعقوبات، بل وفي نطاق الحكم علاقة المسلمين في السلم والحرب[53].

وسنعرض أثر العبادات الأساسية في الإسلام التي بني عليها إصلاح الفرد وتحصينه من الإقدام على

ارتكاب الجرائم .

1.2.3. مفهوم العبادات

إن مفهوم العبادة في الإسلام إذا كان على إطلاقه فهو يشمل الدين كله بما في ذلك الاعتقادات والشعائر التعبدية، والأعمال والأنشطة المختلفة في شؤون الحياة إذا كانت وفق منهج الإسلام فهي كما عرفها ابن تيمية بقوله: العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة[54].

أولا: الصلاة

أ- تعريفها : الصلاة قربة فعلية ذات إحرام و سلام أو سجود فقط.[55]

حُكمها: الصلاة فَرْضُ عَين على كل مُسلم بَالِغٍ عَاقِلٍ.

ب - دليل على فَرْضِيَّتِها: قولُ الله تعالى: ﴿ وأَقِيمُوا الصَّلاةَ وءاتوا الزكاةَ..﴾.[56]

ومن السنة عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[57]

ثانيا: الزكاة

أ- تعريفها الزَّكَاةُ اسْمًا جُزْءٌ مِنْ الْمَالِ شُرِطَ وُجُوبُهُ لِمُسْتَحِقِّهِ بُلُوغُ الْمَالِ نِصَابًا وَمَصْدَرًا إخْرَاجُ جُزْءٍ[58]"

ب- حكمها: هي الركن الثالث من أركان الإسلام ،وهي فريضة واجبة بالكتاب والسنة .

فأما وجوبها بالكتاب فلقول الله تعالى:﴿ وأقيمُوا الصَّلاةَ وآتُوا الزَّكَاةَ﴾.[59]

وأما من السنة فلحديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ لما بعث معاذا إلى اليمن قال: "إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قد فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قد فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ".[60]

ثالثا : الصيام

أ- تعريفه: "رَسْمُهُ عِبَادَةٌ عَدَمِيَّةٌ وَقْتُهَا وَقْتُ طُلُوعِ الْفَجْرِ حَتَّى الْغُرُوبِ، وَقَدْ يُحَدُّ بِأَنَّهُ كَفٌّ بِنِيَّةٍ عَنْ إنْزَالٍ يَقَظَةً وَوَطْءٍ وَإِنْعَاظٍ وَمَذْيٍ وَوُصُولِ غِذَاءٍ غَيْرِ غَالِبِ غُبَارٍ أَوْ ذُبَابٍ أَوْ فِلْقَةٍ بَيْنَ الْأَسْنَانِ بِحَلْقٍ أَوْ جَوْفِ زَمَنَ الْفَجْرِ حَتَّى الْغُرُوبِ دُونَ إغْمَاءٍ أَكْثَرَ نَهَارِهِ."[61]

ب- حكمه: هو ركن من أركان الإسلام والدليل على هذا الحكم: من الكتاب قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾.[62]

وفي حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أن أعرابيا سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أخبرني ما فرض الله عليَّ من الصيام؟ فقال: "شهر رمضان، إلا أن تَطَوَّع شَيْئاً..".[63]

رابعا:الحج

أ- تعريفة: أَنَّهُ عِبَادَةٌ يَلْزَمُهَا الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ لَيْلَةَ عَاشِرِ ذِي الْحِجَّةِ[64].

ب- حكمه: فرض الحج في أواخر سنة تسع من الهجرة، وأدلة فرضيته هي قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾[65]، ومن السنة عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ».[66]

2.2.3. أثرها في وقاية المجتمع من الجريمة السياسية

أولا: أثر الصلاة في وقاية المجتمع من الجريمة السياسية

يريد الإسلام للمسلمين أن يكونوا أمة واحدة تتراص صفوفها وتتضامن أجزاؤها، وتتحد أهدافها وفي صلاة الجماعة تطبيق ذلك كله إذ لها الأثر البالغ في تربية المسلمين على التضامن والرحمة والتعاون على تدبير شؤون حياتهم كافة، حتى تكون مواقفهم في الحياة جميعا لا يتفرقون في دينهم شيعا وأحزابا[67].

ففي صلاة الجماعة تحقيق لروح الأخوة وترسيخها بين أفراد المجتمع، فهي إلى جانب أنها تحقق مبدأ المساواة بين الناس حيث التقائهم في صفوف متراصة، فإنها فرصة عظيمة لأن يلتقي المسلم بإخوانه يتفقد الحاضر الغائب ويسأل الصحيح عن المريض، الأمر الذي يخلق الشعور الجماعي بالوحدة ويبعث الأمن والطمأنينة بين الناس[68]، فهي تربي روح الإخاء والمودة والمساواة وتزيل أسباب العداوة والبغضاء في المجتمع، فلا يبغي أحد على أحد فهم يد واحدة في حفظ مجتمعهم وحمايته من كل ما يفرقهم أو يعتدي على مصالحهم المشتركة[69].

ثانيا: أثر الزكاة في الوقاية من الجريمة السياسية في المجتمع

للزكاة أثر عظيم في صلاح الفرد والمجتمع ولها فائدة كبيرة في تحقيق الاستقرار والأمن ومحاربة التفاوت في الطبقات في المجتمع[70]، فالزكاة شافية للنفوس من الحقد والكراهية ومطهرة لها من الشح والبخل والطمع، ومربية على الصدق والأمانة والبذل والتضحية والجود والعطاء، ودافعة إلى الإيثار والتراحم، وبذلك تطيب نفوس المزكين ومستحقي الزكاة، وتحرر من عبادة المال، ويعيش الناس في حياة رغدة طيبة في الدنيا إخوة في الله متحابين، كما تساهم الزكاة في إيجاد المجتمع المترابط القائم على العلاقة الطيبة بين الفقير والغني وهذا من خصال المجتمع المتحضر المترابط،[71] فبالزكاة يأمن المجتمع وتأمن الدولة ممن يخشى شرهم وفسادهم، فقد تضطر الدولة إلى تداري بعض أفرادها تأليفا لهم ووقاية من شرهم وفسادهم[72]، كما تحقق الزكاة مبدأ التكافل الاجتماعي بإعطاء المحتاجين من المال ما يسر حاجتهم الضرورية، فيتحقق بها الأمن الاجتماعي والاقتصادي والسياسي على حد سواء، وتقضي على الحاجة والفقر المخل بهذه العناصر المهمة في استقرار الأفراد والمجتمعات والدول[73]، كما تحقق الأخوة والوئام والمودة بين جميع شرائح المجتمع وفئاته فتضمر جميع بواعث الجريمة وتجف منابعها ويسود الأمن و يعم الرخاء[74].

ثالثا: أثر الصيام في وقاية المجتمع من الجريمة السياسية

الصوم من أهم العبادات التي تهذب النفس وتزكيها وتحررها من سلطان الغريزة التي تدفع إلى الجريمة، فهو يعود على الصبر والاحتساب على الإساءة والاعتداء، والصيام مثل أعلى لتربية الإرادة المؤمنة التي تستعلي على عادات الإنسان وأهوائه وشهواته، فهو يقوم بتقوية الشعور بمراقبة الله تعالى ومعيته دائما وفيه تربية للضمير، وائتلاف روحي وتعاون اجتماعي لأنه يبث روح الرحمة والعطف على المساكين، إذ الصائم يشعر الجوع فيتذكر الآلام فيرحمهم[75].

كما يعتبر الصوم مظهرا من مظاهر المساواة بين الفقراء والأغنياء، والملوك والسوقة والصوم يعلم الأمة النظام في المعيشة، فالمسلمون حين يفطرون في وقت واحد ولا يتقدم أحدهم عن الآخر، ويمتنعون جميعا عن الأكل والشرب في وقت واحد كذلك، ما ذاك إلا مظهر اجتماعي عظيم من مظاهر الوحدة والمساواة، ومظهر المساواة ميزة وخاصية امتازت بها الأمة الإسلامية وتفردت به على جميع الأمم، فليس هناك دستور ولا قانون أمر بالمساواة ودعا إليها، وطبقها الأفراد مثل ما فعل الدين الإسلامي الحنيف وهذا يتجلى في كثير من العبادات أحدها الصوم [76].

رابعا : أثر الحج في وقاية المجتمع من الجريمة السياسية

الحج هو الركيزة الوحيدة الإسلامية للاجتماع ووحدة الزمان والمكان فيه، فلا طواف إلا بالبيت العتيق بمكة المكرمة ولا موقف إلا عرفات، ويخيم الجميع في منى ويحتفلون بالعيد في يوم واحد، وللحج أثر على الفرد حيث يحقق المغفرة والثواب وطهارة القلب وقوة الإرادة والصبر وحسن الخلق، مما يجعله شخصا مستقيما صالحا يساهم في إسعاد مجتمعه ويحرص على وقايته من المنغصات والمكاره ويبعده من المكاره والجرائم[77]، كما يحقق الحج مبادئ الأخوة والمساواة بين المسلمين فالاجتماع في الحج يبعد كل القومية والعصبية والقبلية، وكل مذهبية تفرق صفوف المسلمين وتؤدي إلى الخلل في الدين، كما أنه يزيد لاعتصام بحبل الله المتين عملا بقوله تعالى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾[78]؛ فيتحقق الارتباط بين المسلمين وتزداد المحبة والتعاطف بينهم، مما يكون له أكبر الأثر في الحرص على مصالحهم، وتجنب كل ما يضرهم فيتحقق الأمن والاستقرار، وهكذا كلما طبقت شعائر الله تعالى ابتعد أفراد المجتمع عن مسببات المعاصي والآثام، وتحققت الوقاية من كل دواعي الجريمة[79].

4. خاتمة

نستنتج من خلال الترتيبات والتشريعات التي قام بها رسول الله ﷺ من أجل تنظيم دولته ومجتمعه، وضمان استقراره وحمايته، ووقايته من التفرقة والشتات والنزاعات الطائفية والداخلية التي قد تنتج عن هذا الاختلاف المذهبي والقبلي في مجتمعه، الذي قد يؤدي إلى انتشار الجرائم ومن بينها الجريمة السياسية، التي تعرض الدولة إلى التفكك والسقوط وانهيار نظام الحكم فيها، فما قام به رسول الله ﷺ في استباق الأحداث بكيفية تنظيمه للمجتمع وحمايته للأقليات وضمانه للحقوق وإقامته للعدل وبنائه للأفراد، وذلك من خلال:

- تشريع المؤاخاة أولا التي أذاب بها كل العصبيات والنزعات القبلية الجاهلية.

- إقرار صحيفة المدينة التي تعتبر أول دستور في العالم حفظ الحقوق وأقر الحريات ونظم المجتمع وبين الأسس والمبادئ التي تقوم عليها الدولة.

- تكوينه لأفراد مجتمعه على أسس وتشريعات تضمن حفظه لمجتمعه ودولته وابتعاده عن الجرائم والفتن.

أدى هذا إلى إقامة مجتمع متماسك تشريعيا ومترابط روحيا من خلال غرس القيم العليا والمبادئ المثلى التي جاءت بها الأحكام والتشريعات الإسلامية، وهذا لحماية دولته في المدينة المنورة، التي تعتبر حاضرة الدولة الإسلامية ووقايتها من الجريمة السياسية، وما قام به رسول الله ﷺ ليعد نموذجا يحتذى به في عصرنا الحالي في ظل هذه الصراعات والنزاعات القائمة في العديد من الدول العربية والإسلامية. ومن خلال هذا نقترح:

- اتباع المنهج النبوي في كيفية الوقاية من الجريمة السياسية.
- الاستفادة من المنهج النبوي في حماية مجتمعه ودولته من التفكك والانهيار والخراب.
- العمل على تجسيد المبادئ والتشريعات النبوية في وقاية المجتمعات الحالية من الجريمة السياسية.
- دراسة السيرة النبوية الشريفة وإيجاد الحلول من خلالها لجميع الصعوبات و المشاكل التي تتعرض لها المجتمعات والدول.

5. قائمة المراجع

1.5. المؤلفات:

- القرآن الكريم ورش عن نافع
- ابن إدريس، عبد الله عبد العزيز، (1982م)، مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ، ط1، الرياض، جامعة الملك سعود.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد السلام، (1984م)، العبودية، ط1، الرياض، مكتبة المعارف.
- الأثري، عبد الله، (2003م)، الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، ط1، الرياض، مدار الوطن للنشر.
- الأزدي، عبد الله، (2010م)، الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة، ط1، السعودية، مركز النشر العلمي.
- الأنصاري، محمد بن قاسم، (1931م)، الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية. (شرح حدود ابن عرفة للرصاع)، ط1، لبنان، المكتبة العلمية.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، (2002م)، صحيح البخاري، ط1، بيروت، دار ابن كثير.
- بوساق، محمد المدني، (2013م)، السياسية الجنائية المعاصرة في الشريعة الإسلامية، الجزائر، دار الخلدونية.
- البوطي، محمد سعيد رمضان، (2016م)، فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ط40، دمشق، دار الفكر.
- خالد، محمد الصالح، (2011م)، دولة المدينة، مصر، دار الكتب القانونية.

- الخلفي، عبد العظيم بن بدوي، (2002م)، إتحاف النبلاء بصحيح سيرة سيد الأنبياء، ط1، مصر، شركة علوم الحاسب.
- دويدار، أمين، (1989م)، الهجرة إلى المدينة المنورة، مصر، دار المعارف.
- رزق الله، أحمد مهدي، (2012م)، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية دراسة تحليلية، ط 4، السعودية، مكتبة الرشد.
- الزحيلي، وهبة، (2000م)، الفقه المالكي الميسر، ط1، لبنان، دار الكلم الطيب.
- زريق، برهان. (2015م)، الصحيفة ميثاق الرسول – دستور المدينة المنورة، ط3، المكتبة القانونية.
- السباعي، مصطفى، (2015م)، السيرة النبوية دروس وعبر، مصر، دار السلام للطباعة وللنشر والتوزيع والترجمة.
- صبحي، محمد، (2009م)، مرويات الوثائق من النبي ﷺ، ط1، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- الصلابي، علي محمد علي، (2014م)، الدولة الحديثة دعائمها ووظائفها ،ط4، سوريا، دار ابن كثير.
- الصلابي، علي محمد علي، (2015م)، السيرة النبوية، ط7، سوريا، دار ابن كثير.
- الطويلي، أحمد الصالح، (2011م)، التدابير الوقائية للحماية من الجريمة في الشريعة الإسلامية، ط1، مصر، دار النشر للجامعات .
- الغزالي، محمد، (1965م)، فقه السيرة، ط6، مصر، دار الكتب الحديثة.
- قلعه جي، أحمد رواس، (2000م)، قراءة سياسية للسيرة النبوية ، ط2،بيروت، دار النفائس.
- المباركفوري، صفي الرحمن، (1994م)، الرحيق المختوم، الرياض، مكتبة دار السلام .
- محيسن، محمد سالم، (2002م)، الصيام وأثره في تربية المسلم، ط1، القاهرة، دار محيسن للطباعة والنشر.
- النجار، عبد الوهاب، (1997م)، السيرة النبوية ،ط 1، بيروت، دار الكتب العلمية .
- الندوي، أبو الحسن علي، (2014م)، السيرة النبوية، ط1، القاهرة، مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع .
- هني ، خير الدين، (2017م)، في رحاب السيرة النبوية، ط3، دمشق، دار الفكر .

2.5. الأطروحات:

- الشهراني يحي السرحاني، (2005م)، أثر عبادة الصلاة في الوقاية من الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض.
- عثمان، عبد العزيز، (2008م)، الوسطية في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة، رسالة ماجستير ،جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض.
- العيبان، محمد. (2007م)، أثر الزكاة والصدقة في الوقاية من الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض.

3.5. المقالات:

- أبو طه، أحمد محمد أحمد، (2012م)، الزكاة وأثرها الاقتصادي والاجتماعي في معالجة التضخم النقدي وإعادة توزيع الدخل، مجلة كلية الشريعة والقانون، المجلد 14، العدد 1.

6.الحواشي :

[1] الندوي، أبو الحسن علي. (2014م)، السيرة النبوية، ط1، القاهرة، مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع، ص13.
[2] المباركفوري، صفي الرحمان. (1994م)، الرحيق المختوم، الرياض، مكتبة دار السلام، ص 177.
[3] خالد محمد الصالح، (2011م)، دولة المدينة، مصر، دار الكتب القانونية، ص151.
[4] المباركفوري، صفي الرحمن، الرحيق المختوم، ص178-180.
[5] خالد محمد الصالح، دولة المدينة، ص152.
[6] المباركفوري، صفي الرحمن، الرحيق المختوم، ص178-180.
[7] خالد محمد الصالح، دولة المدينة، ص153.
[8] خالد محمد الصالح، المرجع نفسه، ص51.
[9] الصلابي، علي محمد علي، (2015م)، السيرة النبوية، ط7، سوريا، دار ابن كثير، ص414.
[10] قلعه جي، أحمد رواس، (2000م)، قراءة سياسية للسيرة النبوية، ط2، بيروت، دار النفائس، ص107.
[11] الصلابي، علي محمد علي، (2014م)، الدولة الحديثة دعائمها ووظائفها، ط4، سوريا، دار ابن كثير، ص81.
12 الخلفي عبد العظيم بن بدوي، (2002م)، إتحاف النبلاء بصحيح سيرة سيد الأنبياء، ط1، مصر، شركة علوم الحاسب، ص214-215.
[13] خالد محمد الصالح، دولة المدينة، ص180.
[14] البوطي ،محمد سعيد رمضان، (2016م)، فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ط40، دمشق، دار الفكر، ص162.
[15] دويدار، أمين، (1989م)، الهجرة إلى المدينة المنورة، مصر، دار المعارف، ص140.
[16] قلعه جي، أحمد رواس، قراءة سياسية للسيرة النبوية، ص111.
[17] رزق الله ،أحمد مهدي، (2012م)، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية دراسة تحليلية، ط 4، السعودية، مكتبة الرشد، ص293.
[18] الغزالي، محمد، (1965م)، فقه السيرة، ط6 ، مصر، دار الكتب الحديثة، ص192.
[19] خالد محمد الصالح، دولة المدينة، ص178.
[20] صبحي، محمد، (2009م)، مرويات الوثائق من النبي ﷺ وإليه، ط 1، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ص200.
21 سورة الأنفال الآية :75
[22] المباركفوري، صفي الرحمن، الرحيق المختوم، ص185.
[23] السباعي، مصطفى، (2015م)، السيرة النبوية دروس وعبر، مصر، دار السلام للطباعة وللنشر والتوزيع والترجمة، ص64.
[24] البوطي، محمد سعيد رمضان، فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ص162-163.
[25] هني، خير الدين، (2017م)، في رحاب السيرة النبوية، ط3، دمشق ، دار الفكر، ص 250.
[26] الصلابي، علي محمد علي، الدولة الحديثة دعائمها ووظائفها، ص 94.
[27] قلعه جي، أحمد رواس، قراءة سياسية للسيرة النبوية، ص143.
[28] دويدار، أمين، (1989م)، الهجرة إلى المدينة المنورة، ص 140.
[29] النجار، عبد الوهاب، (1997م)، السيرة النبوية، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، ص118.
[30] المباركفوري، صفي الرحمن، الرحيق المختوم، ص192.
[31] هني، خير الدين، في رحاب السيرة النبوية، ص251.
[32] الخلفي عبد العظيم بن بدوي، (2002م)، إتحاف النبلاء بصحيح سيرة سيد الأنبياء، ص230.

[33] خالد محمد الصالح، دولة المدينة، ص56.
[34] صبحي، محمد، مرويات الوثائق من النبي ﷺ وإليه، ص 235.
[35] البوطي، محمد سعيد رمضان، فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ص166.
[36] ابن إدريس، عبد الله عبد العزيز، (1982م)، مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ، ط1، الرياض، جامعة الملك سعود، ص140.
[37] الصلابي، علي محمد علي، السيرة النبوية، ص458.
[38] رزق الله، أحمد مهدي، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية دراسة تحليلية، ص293.
[39] الصلابي، علي محمد علي، الدولة الحديثة دعائمها ووظائفها، ص 96-101.
[40] الغزالي، محمد، فقه السيرة، ص 197.
[41] زريق، برهان، (2015م)، الصحيفة ميثاق الرسول - دستور المدينة المنورة، ط3، المكتبة القانونية، ص 34.
[42] الصلابي، علي محمد علي، السيرة النبوية، ص 463.
[43] رزق الله، أحمد مهدي، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية دراسة تحليلية، ص293.
44 خالد محمد الصالح، دولة المدينة، ص44.
[45] هني، خير الدين، في رحاب السيرة النبوية، ص251-252.
[46] الأزدي، عبد الله، (2010م)، الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة، ط1، السعودية، مركز النشر العلمي، ص 4.
[47] بوساق، محمد المدني، (2013م)، السياسية الجنائية المعاصرة في الشريعة الإسلامية، الجزائر، دار الخلدونية، ص113.
[48] الأزدي، عبد الله، الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة، ص188.
[49] الأثري، عبد الله، (2003م)، الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، ط1، الرياض، مدار الوطن للنشر، ص25.
[50] بوساق، محمد المدني ،السياسية الجنائية المعاصرة في الشريعة الإسلامية، ص 241.
[51] عثمان، عبد العزيز، (2008م)، الوسطية في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ص165.
[52] الطويلي، أحمد الصالح، (2011م)، التدابير الوقائية للحماية من الجريمة في الشريعة الإسلامية، ط1، مصر، دار النشر للجامعات، ص123.
[53] عثمان، عبد العزيز، الوسطية في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة، ص186.
[54] ابن تيمية، أحمد بن عبد السلام، (1984م)، العبودية، ط1، الرياض، مكتبة المعارف، ص 4.
55 الأنصاري، محمد بن قاسم، (1931م)، الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية. (شرح حدود ابن عرفة للرصاع)، ط1، لبنان، المكتبة العلمية، ص67.
[56] سورة البقرة: الآية 110.
[57] البخاري، محمد بن إسماعيل، (2002م)، صحيح البخاري، ط1، بيروت، دار ابن كثير، كتاب الإيمان، باب دعاؤكم إيمانكم، حديث رقم 8، ص 12.
[58] الأنصاري، محمد بن قاسم، الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية ، ص 71.
[59] سورة النور: الآية 56.
[60] البخاري ،محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الزكاة ،باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا، حديث رقم 1496، ص 364-365.
[61] الأنصاري ،محمد بن قاسم، الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية، ص 80.

[62] سورة البقرة : الآية 183.
[63] البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الصوم ، باب وجوب صوم رمضان، حديث رقم 1891، ص 456.
[64] الأنصاري، محمد بن قاسم، الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية، ص 80.
[65] سورة آل عمران: الآية 97.
[66] البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الإيمان ، باب دعاؤكم إيمانكم، حديث رقم 8، ص12.
[67] الشهراني يحي السرحاني، (2005م)، أثر عبادة الصلاة في الوقاية من الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ص117.
[68] الطويلي، أحمد الصالح. التدابير الوقائية للحماية من الجريمة في الشريعة الإسلامية، ص130 .
[69] عثمان، عبد العزيز، الوسطية في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة، ص191.
[70] العيبان، محمد، أثر الزكاة و الصدقة في الوقاية من الجريمة، ص5.
[71] أبو طه، أحمد محمد أحمد، (2012م)، الزكاة وأثرها الاقتصادي والاجتماعي في معالجة التضخم النقدي وإعادة توزيع الدخل، مجلة كلية الشريعة والقانون، المجلد 14، العدد 1، 2012م، ص 496.
[72] الطويلي، أحمد الصالح. التدابير الوقائية للحماية من الجريمة في الشريعة الإسلامية، ص131.
[73] العيبان، لمحمد، أثر الزكاة و الصدقة في الوقاية من الجريمة، ص5.
[74] بوساق، محمد المدني، السياسية الجنائية المعاصرة في الشريعة الإسلامية، ص 121.
[75] عثمان، عبد العزيز، الوسطية في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة، ص195.
[76] محيسن، محمد سالم، (2002م)، الصيام وأثره في تربية المسلم، ط1، القاهرة، دار محيسن للطباعة والنشر، ص 40.
[77] بوساق، محمد المدني، السياسية الجنائية المعاصرة في الشريعة الإسلامية، ص 124.
[78] سورة آل عمران: الآية 103.
[79] عثمان، عبد العزيز، الوسطية في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة، ص197.